الله عليه وسلم وهو الصادق في جميع ما يقوله اذ هو الحق الصدق المطابق للواقع المصدوق فيما يوحى اليه
لان الملك يأتيه بالصدق والله تعالى يصدقه فيما وعده به والجمع بينهما للتاكيد اذ يلزم من احدهما الاخر
وعكس ذلك نحو ابن صياد فهو كاذب ومن ثم لما قال للنبي صلى الله عليه وسلم يأتيني صادق وكاذب وارى عرشا
على الماء قال له خلط عليك ان بكسر الهمزة على حكاية لفظه صلى الله عليه وسلم احدكم اي معشر بني ادم واحدها هنا
بمعنى احد التي للعموم لان تلك لا تستعمل الا في النفي نحو لا احد في الدار اصله وحد قلبت واوه المفتوحة همزة
على غير قياس بخلاف المضمومة كوجوه واجوه فانه مقيس والمكسورة كوسادة واسادة فانه قيل سماعي وقيل
قياسي يجمع اي يضم ويحفظ خلقه اي رحم امه اربعين يوما حال كونه نطفة اي منيا في مدة الاربعين
مجموعة فيها مكثه في الرحم يتخمر حتى يتهيا للخلق وضم متفرقه لان المني يقع في الرحم حين انزعاجه بالقوة الشهوانية
الدافقة متفرقا فيجمعه الله تعالى في محل الولادة من الرحم في هذه المدة ودليله انه جاء في بعض طرق هذا الحديث
عن ابن مسعود كما اخرجه ابن ابي حاتم وغيره تفسير ذلك الجمع بان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله تعالى
ان يخلق منها بشرا طارت في بشرة المرأة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث اربعين ليلة ثم تصير دما في الرحم فذلك
جمعها وذلك وقت كونها علقة وجاء تفسير الجمع بمعنى اخر عند الطبراني وابن منده بسند على شرط الترمذي والنسائي
انه صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى اذا اراد خلق عبد فجامع الرجل المرأة طار ماؤه في كل عرق وعضو منها فاذا
كان يوم السابع جمعه الله تعالى ثم احضره كل عرق له دون ادم في اي صورة ما شاء ركبك ويشهد لهذا المعنى قوله صلى الله
عليه وسلم لمن قال له ولدت امراتي غلاما اسود لعله نزعه عرق ثم عقب هذه الاربعين يكون في ذلك المحل
الذي اجتمعت فيه النطفة علقة وهي قطعة دم لم ييبس مثل ذلك الزمن الذي هو اربعون يوما ثم
عقب الاربعين الثانية تكون في ذلك المحل مضغة اي قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك الزمن وهو
اربعون ثم بعد انقضاء الاربعين الثالثة يرسل الله الملك اي الموكل بالرحم كما يأتي وظاهره ثم هنا
ان ارساله انما يكون بعد الاربعين الثالثة لكن في رواية في الصحيح يدخل الملك على النطفة بعدما تستقر
في الرحم باربعين يوما وفي اخرى وخمس واربعين ليلة فيقول يا رب اشقي ام سعيد وفي اخرى اذا مر بالنطفة
ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها وفي اخرى لمسلم ان
النطفة تقع في الرحم اربعين ليلة ثم يتسور عليها الملك وفي اخرى له ان ملكا موكلا بالرحم اذا اراد الله تعالى
ان يخلق شيئا باذن الله تعالى لبضع واربعين ليلة وذكر الحديث وفي اخرى عند ~~النطفة~~ عند الشيخين ان الله
تعالى قد وكل بالرحم ملكا فيقول اي رب نطفة اي رب علقة اي رب مضغة وجمع العلماء بينهما بان للملك
ملازمة ومراعاة لحال النطفة فيقول وقت النطفة يا رب هذه نطفة وكذا في الاخرين فكل وقت يقول

اي مادة خلقه وهو الماء الذي يخلق منه في بطن صح

فيه ما صارت

فيه ما صارت اليه وامر الله تعالى والله اعلم سبحانه وتعالى واول علم الملك انها ولد اذا صارت علقة وهو عقب الاربعين
الاولى وحينئذ يكتب الاربعة الاتية على ما يأتي فيه ثم تصرفا اخر بالتصوير المتكرر والتخلق باختلاف الناس على ما يأتي
ايضا قال القاضي وغيره والمراد بارسال الملك في هذه الاشياء امره بها وبالتصرف فيها بهذه الافعال والا فقد صرح
في الحديث بانه موكل بالرحم وانه يقول يا رب نطفة الخ فينفخ فيه الروح هو ما يحيى به الانسان وهو من امر الله
تعالى كالاجر والخلاف في تحقيقه طويل ولفظه مشترك بين معان قال القاضي عياض واقره المصنف وغيره وظاهر الحديث ان
الملك ينفخ الروح في المضغة وليس مرادا بل انما ينفخ فيها بعد ان تتشكل بشكل بني ادم وتتصور بصورته كما قال تعالى
فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما ثم انشأناه خلقا اخر اي بنفخ الروح فيه ولك ان تقول البين ظاهره خلاف
وانما ظاهره ان الارسال بعد الاربعين الثالثة المنقضي اسم المضغة بانقضائها وتلك البعدية لم تحد فيحتمل انه
بعد الاربعين الثالثة تصور في زمن يسير وبعد تصويره يرسل الملك لنفخ الروح ثم رأيت القرطبي في المفهم صرح
بما ذكرته من ان التصوير انما هو في الاربعين الرابعة ثم كون التصوير في الاربعين الثالثة او بعدها على تقرير ما
فيه صح في روايات اخر انه عقب الاربعين الاولى واجاب القاضي بان هذه الروايات ليست على ظاهرها بل المراد انه
يكتب ذلك ويفعله في وقت اخر لان التصوير عقب الاربعين الاولى غير موجود عادة وانما يقع في الاربعين الثالثة
مدة المضغة كما نصت عليه الاية المذكورة فخلقنا المضغة عظاما وفيه نظر وان اقره المصنف وغيره عليه
فان مجرد التصوير لا يستدعي خلق العظام فلا دليل في الاية لما ذكره وحينئذ يمكن ان يجمع بانه عقب الاربعين
الاولى يرسل الملك لتصوير تلك العلقة تصويرا خفيا ثم يرسل في مدة المضغة او بعدها على ما مر فيصورها
تصويرها تصويرا ظاهرا مقارنا لخلق عظمها ونحوه فتأمل ذلك فاني لم ار من صرح به مع ان الجمع لا يتم الا به او
يقال ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص فمنهم من يصور بعد الاربعين الاولى ومنهم من لا يصور الا في الاربعين
الثالثة او بعدها ثم رأيت في رواية لمسلم ما يدفع الجمع الاول وهي اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث
الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها ولحمها وعظامها ثم يقول يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك بما يشاء ويكتب
الملك ثم يقول يا رب اجله فيقول ربك بما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم
يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد ولا ينقص ففيها التصريح بان خلق العظم يكون عقب الاربعين الاولى
فان حملنا خلقه هنا على ابتدائه وبعد الاربعين الثالثة على تمامه امكن على ما ذكرناه من الجمع الاول والا تعين الجمع
الثاني ثم رأيت بعضهم ذكر ما يؤيد ما ذكرته من الجمعين حيث قال بعد رواية مسلم المذكورة فاولها بعضهم على ان
الملك يقسم النطفة اذا صارت علقة الى اجزاء فيجعل بعضها للجلد وبعضها للحم وبعضها للعظم فيقدر ذلك كله قبل
وجوده وهذا خلاف ظاهر الحديث بل ظاهره انه يصورها ويخلق هذه الاجزاء كلها وقد يكون من تصويره وتقسيمه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)